

نَوَاقِصُ الْإِسْلَامِ

لِإِمَامِ الدَّعْوَةِ الشَّيْخِ
مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ
رَحِمَهُ اللَّهُ (١١١٥ - ١٢٠٦ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

* اَعْلَمُ أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ نَوَاقِصِ الْإِسْلَامِ
عَشْرَةٌ:

الأوّلُ: الشُّرْكُ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى؛
وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ
يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾،
وَمِنْهُ: الذَّبْحُ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَمَنْ يَذْبَحُ لِلْجِنِّ،
أَوْ لِلْقَبْرِ.

الثَّانِي: مَنْ جَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ وَسَائِطَ،
يَدْعُوهُمْ، وَيَسْأَلُهُمُ الشَّفَاعَةَ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَيْهِمْ؛
كَفَرَ إِجْمَاعًا.

الثَّالِثُ: مَنْ لَمْ يُكْفَرْ الْمُشْرِكِينَ، أَوْ شَكَ فِي كُفْرِهِمْ، أَوْ صَحَّحَ مَذْهَبَهُمْ؛ كَفَرَ إِجْمَاعًا.

الرَّابِعُ: مَنْ اِعْتَقَدَ أَنَّ غَيْرَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ أَكْمَلُ مِنْ هَذِيهِ، أَوْ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِهِ أَحْسَنُ مِنْ حُكْمِهِ - كَالَّذِينَ يُفَضِّلُونَ حُكْمَ الطَّوَاغِيتِ عَلَى حُكْمِهِ - فَهُوَ كَافِرٌ.

الخَامِسُ: مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا مِمَّا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ - وَلَوْ عَمِلَ بِهِ -؛ كَفَرَ إِجْمَاعًا؛ وَالدَّلِيلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾.

السَّادِسُ: مَنْ اسْتَهْزَأَ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِ اللَّهِ، أَوْ ثَوَابِهِ، أَوْ عِقَابِهِ؛ كَفَرَ؛ وَالدَّلِيلُ:

قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ
تَسْتَهْزِءُونَ * لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ
إِيمَانِكُمْ﴾ .

**السَّابِعُ : السَّحَرُ - وَمِنْهُ : الصَّرْفُ
وَالْعَطْفُ - ، فَمَنْ فَعَلَهُ أَوْ رَضِيَ بِهِ ؛ كَفَرَ ؛
وَالدَّلِيلُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَمَا يُعْلِمَانِ مِنْ أَحَدٍ
حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرُ﴾ .**

**الثَّامِنُ : مُظَاهَرَةُ الْمُشْرِكِينَ وَمُعَاوَنَتُهُمْ
عَلَى الْمُسْلِمِينَ ؛ وَالدَّلِيلُ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ
يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الظَّالِمِينَ﴾ .**

**التَّاسِعُ : مَنْ اعْتَقَدَ أَنَّ بَعْضَ النَّاسِ لَا
يَجِبُ عَلَيْهِ اتِّبَاعُ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَنَّهُ يَسْعُهُ الْخُرُوجُ**

عَنْ شَرِيعَتِهِ ﷺ - كَمَا وَسِعَ الْخَضِرَ الْخُرُوجُ
عَنْ شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - ؛ فَهُوَ كَافِرٌ .

الْعَاشِرُ: الْإِعْرَاضُ عَنْ دِينِ اللَّهِ لَا
يَتَعَلَّمُهُ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ ؛ وَالِدَّلِيلُ : قَوْلُهُ تَعَالَى :
﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا
إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْقِمُونَ﴾ .

وَلَا فَرْقَ فِي جَمِيعِ هَذِهِ النَّوَاقِضِ بَيْنَ
الْهَازِلِ وَالْجَادِّ وَالْخَائِفِ ؛ إِلَّا الْمُكْرَهَ .

وَكُلُّهَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يَكُونُ خَطَرًا ، وَمِنْ
أَكْثَرِ مَا يَكُونُ وَقُوعًا ، فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ
يَحْذَرَهَا وَيَخَافَ مِنْهَا عَلَى نَفْسِهِ .

نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ مُوجِبَاتِ غَضَبِهِ ، وَأَلِيمِ
عِقَابِهِ .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.



تَعَبَّدُ لِلَّهِ